**\* النظام القانوني الأنجلو سكسوني Anglo-Saxon legal system :**

تعود تسمية " الأنجلو سكسون " الى القبائل الجرمانية التي سكنت بريطانيا وغزتها في القرن الخامس والسادس للميلاد والتي منها، الانجليز، والسكسون، والبيوت، وبعد حوالي قرنين من الزمان انضمت هذه المجموعات الثلاث إلى بعضها البعض وسميت بـ " الأنجلوسكسون " .

 وقد وقعت بريطانيا تحت سيطرة الرومان مدة أربعة قرون إلى غاية القرن 10م إلى أن استولى عليها " وليام الفاتح النورمندي " سنة 1066م .

 لما استولى " وليام الفاتح " على انجلترا كلف قضاة متنقلين ليس لهم محكمة أو مقر محدد وذلك في القرن 11 م وأوكل إليهم الفصل في النزاعات التي تهم السلام الملكي في المملكة .

ومع مرور الزمن تشكل لدى " القضاة الملكيين " سوابق قضائية محددة استطاعوا أن ينافسوا بها الهيئة القضائية المحلية التي كانت موجودة قبل الغزو النورمندي والتي تعهد " وليام الفاتح " بعدم المساس بها، مثل القضاء الشعبي الذي كان يطبق العرف وكذلك القضاء الإقطاعي، وكان للقضاة الملكيين السلطة التقديرية وكامل الحرية في استخدام الأعراف المحلية، وكذلك الاستناد إلى قواعد القانون الروماني والقانون الكنسي، فنتج عن هذا الكم الهائل من القواعد والحلول " القانون الشامل الانجليزي " وما يسمى بـ" الكومن لو " **Common Law**.

وقد كان تأثر القضاة الملكيين بالقانون الروماني قليلا، لأسباب عديدة أهمها : أن القضاة الملكيين لم يكونوا مقتنعين بالحلول التي يقدمها، مع أنه كان يدرس في جامعات انجلترا وذلك لأن " **Common Law** " كان همه الأساس هو : السلامة والأمن الملكي، أي أن اهتمامه في البداية كان القانون العام وليس القانون الخاص .

 ولما عجز " الكومن لو " عن إيجاد حلول مرضية في كثير من الحالات، كثرت الإخطارات لدى الملك حول ذلك مطالبة بالعدالة، فكان الملك في البداية هو الذي يحكم في القضايا المطروحة عليه، ولما كثرت هذه القضايا أحالها إلى مستشاره الملكي، وهو متعاون مع الملك وكان يدعى بـ " **ضمير الملك** " وهو حامل أختام المملكة، والمستشار غالبا ما يكون تكوينه كنسي وكان بقضائه في القضايا المطروحة لديه يأتي بحلول جديدة وقواعد حديثة تضاهي قواعد وأحكام " **Common Law** " وسميت هذه الأحكام الصادرة من مستشار الملك بـ" قواعد العدالة.

 وتمكنت محكمة المستشار حتى صار لها مقر خاص يضاهي " **Common Law** " ووقع تنافر وعداوة شديدة بين المحكمتين، فبعد أن كانت أحكامها مكملة لمحكمة " **Common Law** " أصبحت قائمة بذاتها، واستتب الأمر في الأخير على أن " قواعد العدالة **Rules of justice** " تتبع قواعد " الكومن لو **Common Law** " وهي مقولة مشهورة لدى الانجليز .

 منذ سنة 1832م بدأت بعض المحاولات الإصلاحية لجعل القانون الانجليزي قانونا مكتوبا وصدرت بالفعل بعض التشريعات، لقانون البيع سنة 1893م، وتشريعات أخرى في مجالات علاقات العمل، وفي مجال الصحة ......الخ، وأنشأت سنة 1965م لجنة خاصة بالتشريع والتي أصدرت بعض التشريعات مع قلتها .

المهم أن القانون الانجليزي أصبح مكتوبا، أي أصبح جزءا فقط مكتوبا، وأصبح القضاة يطبقونه في أحكامهم القضائية ويستمدون التشريع في ظل السوابق القضائية التي لازالت لها أهمية كبرى.

**\*الدول التي أخذت بالقانون المشترك:**

هي : بريطانيا، الولايات المتحدة الأمريكية، كندا، استراليا، نيوزيلندا، وهناك عدة دول مزجت بين القانون المشترك وتراث قانوني آخر، وهي في مجملها من الدول التي خضعت في وقت من الأوقات إلى الاستعمار البريطاني مثل : جنوب إفريقيا، الهند، باكستان، السودان، ماليزيا، سنغافورة .

* **أهم سمات القانون المشترك ( الانجلوسكسوني ):**
1. إلزام القضاة بالسوابق القضائية **case Law** تحت ضوابط معينة.
2. اعتبار السوابق القضائية المصدر الرئيس للتشريع، بحيث أن القواعد القانونية تستنبط من القرارات القضائية، لذلك فالقضاة في القانون المشترك لهم مكانة ارفع من قضاة القانون اللاتيني، أما فقهاء القانون المشترك فلهم مكانة أقل من المكانة التي يحوزونها في القوانين اللاتينية.
3. فروع القانون في دول القانون المشترك ( الانجلوسكسوني ) هي ثلاثة فقط :
4. القانون المدني **Civil Law** ( المدني، التجاري، الأسرة، المواريث ...)
5. القانون الجنائي **Criminal Law**
6. القانون الإداري **Administrative Law**

**\* النظام القانوني الأمريكي** **American legal system :**

 استعمرت بريطانيا أمريكا سنة 1607م، واستقلت المستعمرات الأمريكية سنة 1776م ...وظهر الدستور الأمريكي سنة 1787م، والذي يحكم جميع الولايات الأمريكية وهو أقدم دستور في العالم ولم يتم تعديله إلا نادرا .

طبق القانون الانجليزي (**Common Law**) في أمريكا، ولكن كل ولاية طبقته وفق الظروف الخاصة بها (**كومن لو انجليزي مخفف** **English Common Law diluted**)، ثم ظهرت حركات تنادي بإلغاء نظام " **Common Law** "، لكن في الأخير قبل تطبيقه بشرط تدوينه فقام المحامي " دودلي فيلد" بحملة تقنين قوانين ولاية " نيويورك " استمرت 50عاما، فأثمرت هذه الحملة بتقنين "قانون الإجراءات المدنية " وطبق في 25 ولاية أمريكية وكان ذلك سنة 1848م .

وفي سنة 1881م اعتمد مشروع تقنين العقوبات، وهكذا بدأت مرحلة التشريع تدخل في النظام الأمريكي، سواء على مستوى كل ولاية أو على مستوى القيادة العليا، وتم توحيد الكثير من القوانين في جميع الولايات مثل : قانون التجارة مؤخرا .

إذن الملاحظ أن القانون (**Common law**) بدأ يتجه نحو الكتابة والتقنين، بعدما كان عبارة عن سوابق قضائية يعرفها المختصون فقط .